في كل معنى لا يدرك والدليل على انه يجب المفارقة ان احدنا يفعل في حال
ما يفعل يتقرب الى الله تعالى قال ابو القسم لو جاز ان يفارقه جاز ان يتاخر
عنه فلما لم يجز هذا جمع بين شيئين من غير جامع ودليل من يبطل لا يدرك
وانما كان كذلك لان الارادة يتعلق بالحادث فلا بد لها من التاخر

باب الشهوة والنفار مسئلة قال ابو علي

وابو هاشم ومن بعدهما ان الشهوة والنفار معنيان وخلاف الطبع يوجبان
الحال للجملة اما اثباتهما معنى فلان الواحد منا يجد نفسه مشتهيا
ومعرضا بالضرورة كما يجد نفسه معتقدا ومريدا وناظرا
ويجد كونه مشتهيا مع جواز ان لا يجد واحوالها كما كانت
فلا بد من امر وقد بطلت بر الوجوه الا اثبات معنى على طريقتنا في اثبات
الاعراض فاما الكلام في عليها مشتمل على فصول اولها انها عرض
اذ لو كانت جسما لكانت الشهوات كلها متماثلة لان الجواهر متماثلة
ولانه كان لا يجد الواحد منا وكان لا يصير مشتهيا ولان الجسم لا
يوجب لغيره حالا وثانيها ان ذلك المعنى يجب ان يكون موجودا
لان المعدوم لا اختصاص له ببعض الاحياء دون بعض ولانه
لو صار مشتهيا لمعنى معدوم لصار نافرا لمعنى معدوم ولان
الواحد منا كان يجب ان لا يحتاج في كونه مشتهيا ابدا وثالثها
انه لا يوجد لا في محل لوجهين احدهما العدم الاختصاص والثاني
كان يوجب الحكم للقديم ورابعها انه لا يوجد في جماد لان الجمع

والمفترق من الجماد سوا فيما يرجع الى الجملة فلو جاز ان يحل الجماد جاز ان يحل
في حي منفرد وكان يوجب الحكم للجماد دون الحي ولانه يوجب الحكم للجملة كالعلم
وخامسها انه لا يحل الا في القلب وذلك لان الواحد منا يجد من نفسه كونه
مشتهيا وكل ما يجده من نفسه يحل قلبه دون سائر جوارحه ولذلك لا يجد
من نفسه كونه حيا قادرا ضرورة ويجدها معتقدة مريدة فلما وجد كونه
مشتهيا علم ان الشهوة تحل [illegible] وقد قال ابو هاشم ان الحي كالواحد الشهوة من ناحية
قلبه وكذلك الارادة ونفرته فان صح ذلك صح ما قاله والا فالدليل
ما قدمنا والدليل على انهما يوجبان حالا للحي ان الانسان يجد نفسه مشتهيا
ونافرة كما يجدها عالمة وجاهلة ولانهما صفتان يختصان بالحي ككونه عالما
جاهلا ولان اللذة كيفية ادراك المشتهى فاذا كان كونه مدركا يتعلق بالجملة
كذلك كيفية ادراك المشتهى فاما اثبات النفار معنى ضد الشهوة
فالدليل عليه ما ذكرنا انه يجد نفسه نافرا كما يجدها مشتهيا
ولان ما يدركه كان يجوز ان يلتذ به بالالم ولم يلتذ علمنا ان هناك
معنى لاجله كان كذلك وهو النفار لانه يستحيل اجتماعهما دل انهما
متضادان مسئلة والشهوة يتعلق بالمعدوم والحادث والباقي
فاما الماضي فلا يتعلق به عند ابي هاشم وقال القاضي يتعلق وان كان من كسبه
مثل قول ابي هاشم وجه قول القاضي ان من حق الشهوة ان يتعلق بجنس المشتهى
من الحلاوة والحموضة من غير اختصاص ولهذا اشتهى ان يشتهي سكرا دون
سكر ويستحيل ان يشتهي الحلو في جسم دون جسم ولا يلزم الارادة لانها يتعلق
من ارادة واحد وكذلك يصح ان يريد الشيء ولا يريد مثله وليس كذلك الشهوة

Copyright © King Saud University